الأمم المتحدة

A/65/678

الجمعية العامة

Distr.: General
30 December 2010
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون
البند ١٥١ من جدول الأعمال
تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تمويل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير بيانات مفصلة عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا. وتم التصرف في أصول البعثة التي يبلغ إجمالي قيمتها الدفترية ١٠٠ ٠٣٤ ٥٧ دولار في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وجرى التصرف في أصول الفترة المنتهية في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وفقا للبند ٥-١٤ من النظام المالي للأمم المتحدة.

موجز التصرف في أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	قيمة المخزون	النسبة المئوية
المجموعة الأولى: أصول تم نقلها إلى بعثات أخرى، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بغرض تخزينها مؤقتا	١٧ ٤٥٨,٧	٣٠,٦
المجموعة الثانية: أصول تم التصرف فيها في منطقة البعثة		
أصول تم بيعها	١ ٦٢٨,٨	٢,٩
أصول مقدمة على سبيل الهبة إلى حكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي	٧ ٦١٠,٢	١٣,٣
المجموعة الثالثة: أصول مشطوبة/مفقودة	٣٠ ٣٣٦,٤	٥٣,٢
المجموع	**٥٧ ٠٣٤,١**	**١٠٠,٠**

يرد الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في الفقرة ١٢ من هذا التقرير.

170111 170111 10-71238 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – أنشأ مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بموجب قراريه ١٣١٢ (٢٠٠٠) و ١٣٢٠ (٢٠٠٠). ومدد مجلس الأمن في قراره ١٧٩٨ (٢٠٠٨)، ولاية البعثة لفترة ستة أشهر حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨. وقرر مجلس الأمن بالقرار ١٨٢٧ (٢٠٠٨) الذي اتخذه لاحقا، أن ينهي ولاية البعثة اعتبارا من ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

٢ – وتجدر الإشارة إلى أن الجمعية العامة كانت قد وافقت، بموجب مقررها ٦٣/٥٥٤، على اقتراح التبرع لحكومة إثيوبيا بأصول تبلغ قيمتها الدفترية ٥٠٠ ٣٩٨ ١ دولار، وقيمة متبقية قدرها ٨٠٠ ٤٢١ دولار، وللاتحاد الأفريقي بأصول تبلغ قيمتها الدفترية ٤٠٠ ٩١١ ٦ دولار وقيمة متبقية قدرها ٩٠٠ ٩٦٧ ١ دولار دعما لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، على النحو المبين في تقرير الأمين العام (A/63/728). وتجدر الإشارة إلى أن المقترح بالتبرع بأصول لحكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي كان معدا على أساس خطة أولية للتصرف في الأصول.

٣ – ويعرض هذا التقرير التفاصيل المتعلقة بالتصرف النهائي في أصول البعثة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي تم وفقا للبند ٥-١٤ من النظام المالي للأمم المتحدة.

٤ – ونتيجة للتعديل الذي أُدخِل على خطة التصرف في أصول البعثة، ووفقا لتقرير الجرد في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، تم التبرع فعليا إلى حكومة إثيوبيا خلال الفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بما قدره ٧٩٩ أصلا بقيمة دفترية إجمالية تبلغ ٢٠٠ ٤٦٦ ١ دولار وقيمة متبقية تبلغ ٩٠٠ ٤٦٢ دولار. وتم التبرع فعلا للاتحاد الأفريقي خلال الفترة المالية من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ بما قدره ٤٨٠ ١ أصلا بقيمة دفترية إجمالية تبلغ ٠٠٠ ١٤٤ ٦ دولار وقيمة متبقية تبلغ ٠٠٠ ٦٤٣ ١ دولار. أما الفارق في القيمة الدفترية لأصول البعثة المقرر التبرع بها والمتبرع بها فعليا إلى حكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي وقدره ٨٠٠ ٦٩٩ دولار (أقل من ٩ في المائة)، فيعزى إلى تغيرات القيم التي نشأت في غضون عملية استكمال وتحديث قوائم جرد الأصول، لا إلى أي تغييرات في المجموعة الأولى.

٥ – وأما الأصول التي حُددت للتبرع بها لحكومة إريتريا، والتي تبلغ قيمتها الدفترية ١٠٠ ٠٨٢ ٦ دولار وقيمتها المتبقية ٣٠٠ ٢٩٩ ٢ دولار، فلم يمكن التبرع بها إذ أبلغت البعثة الدائمة لإريتريا الأمانة العامة بمذكرة شفوية مؤرخة ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٩ بأن التبرع بأصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا لم يلق قبولا لدى المجتمعات المحلية المعنية في إريتريا. ونظرا لأن البعثة كانت قد أنهت عملية التصفية الميدانية بالفعل، وأنهت عقود

الخدمات وأعادت موظفيها إلى أوطانهم، فالبعثة لم تكن في وضع يؤهلها لاستعادة الأصول المتبقية، التي اعتُبِرَت تبعا لذلك متروكة في أماكنها. وأُدرِجَت الأصول المتروكة في إريتريا في فئة الأصول المشطوبة/المفقودة في هذا التقرير.

ثانيا – تصنيف أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا والتصرف فيها

٦ – جرى الاسترشاد في عملية تصفية أصول البعثة بالمبادئ والسياسات التالية الواردة في البند ٥-١٤ من النظام المالي للأمم المتحدة:

(أ) تُنقل المعدات التي تكون في حالة جيدة وتتفق مع المعايير السارية أو التي تعتبر متكافئة مع المعدات الموجودة إلى عمليات أخرى لحفظ السلام أو توضع في الاحتياطي لتشكل مجموعات عناصر بدء تشغيل البعثات لتستخدم في بعثات مقبلة؛

(ب) يجوز نقل المعدات التي لا تحتاج إليها بعثات حفظ السلام الحالية أو المقبلة إلى أنشطة أخرى للأمم المتحدة ممولة من الاشتراكات المقررة، شرط أن تكون هناك حاجة بيِّنة إلى هذه المعدات؛

(ج) أي معدات لا تحتاج إليها عمليات حفظ السلام الحالية أو المقبلة أو أنشطة أخرى للأمم المتحدة ممولة من الاشتراكات المقررة، وإنما قد يستفاد منها في عمليات وكالات تابعة للأمم المتحدة أو منظمات دولية أو منظمات غير حكومية أخرى، تباع لهذه الوكالات أو المنظمات؛

(د) أي معدات أو ممتلكات غير لازمة أو يكون التصرف فيها وفقا للفقرات الفرعية (أ) أو (ب) أو (ج) أعلاه غير عملي أو تكون في حالة سيئة، يتم التصرف فيها تجاريا وفقا للإجراءات المنطبقة على معدات الأمم المتحدة أو ممتلكاتها الأخرى؛

(هـ) أي أصول أقيمت في بلد ما ومن شأن تفكيكها أن يعطِّل عملية إعادة تأهيل ذلك البلد، تقدم إلى حكومته المعترف بها على النحو الواجب، مقابل تعويض يقدَّم بالشكل الذي تتفق عليه المنظمة والحكومة. وينطبق ذلك بصفة خاصة على منشآت المطارات ومعداتها، وعلى المباني والجسور ومعدات إزالة الألغام. وإذا لم يمكن التصرف في هذه الأصول على هذا النحو أو على نحو آخر، تُقدَّم دون مقابل إلى حكومة البلد المعني. وتقتضي هذه التبرعات موافقة مسبقة من الجمعية العامة.

٧ – وقد صُنِّفَت أصول البعثة التي يبلغ إجمالي قيمتها الدفترية في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠ ٥٧ ٠٣٤ ١٠٠ دولار، إلى ١٦ فئة هي: معدات الإقامة، ومعدات الاتصالات، ومعدات

تجهيز البيانات، والمولدات، والمعدات البحرية، والمعدات الطبية، ومعدات إزالة الألغام، ومعدات متنوعة، ومعدات المراقبة، والمعدات المكتبية، وصهاريج الوقود بالإضافة إلى معدات القياس، والمباني الجاهزة الصنع، ومعدات التبريد، ومعدات المركبات، وصهاريج المياه وخزانات الصرف الصحي، ومعدات تنقية المياه.

٨ - ووفقا للمبادئ والسياسات المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه، قُسِّمَت أصول البعثة إلى ثلاث مجموعات (انظر الجدول ١).

الجدول ١

موجز التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	قيمة المخزون	النسبة المئوية
المجموعة الأولى: أصول تم نقلها إلى بعثات أخرى، أو إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بغرض تخزينها مؤقتا	١٧ ٤٥٨,٧	٣٠,٦
المجموعة الثانية: أصول تم التصرف فيها في منطقة البعثة		
أصول تم بيعها	١ ٦٢٨,٨	٢,٩
أصول مقدمة على سبيل الهبة إلى حكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي	٧ ٦١٠,٢	١٣,٣
المجموعة الثالثة: أصول مشطوبة/مفقودة		
أصول مشطوبة	٣٠ ٢٧١,٩	٥٣,١
أصول مفقودة	٦٤,٥	٠,١
المجموع	**٥٧ ٠٣٤,١**	**١٠٠,٠**

٩ - تشمل المجموعة الأولى الأصول التي حُددت باعتبارها أصولا تتحقق فيها شروط عمليات حفظ السلام أو أنشطة الأمم المتحدة الممولة من الأنصبة المقررة. وحُولت الأصناف المدرجة في هذه الفئة، التي تبلغ قيمتها الدفترية ٧٠٠ ٤٥٨ ١٧ دولار (٣٠,٦ في المائة من القيمة الإجمالية للأصول)، إلى بعثات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وإلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي للتخزين المؤقت بانتظار استعمالها مستقبلا.

١٠ - وتشمل المجموعة الثانية الأصول التي جرى التصرف فيها محليا، والتي تبلغ قيمتها الدفترية ٠٠٠ ٢٣٩ ٩ دولار تمثل ١٦,٢ في المائة من إجمالي القيمة الدفترية لأصول البعثة، وتشمل الأصول المتبرع بها لحكومة إثيوبيا والاتحاد الأفريقي والتي تبلغ قيمتها الدفترية ٢٠٠ ٦١٠ ٧ دولار وقيمتها المتبقية ٩٠٠ ١٠٥ ٢ دولار، فضلا عن أصول بيعت إلى إحدى وكالات الأمم المتحدة وإلى شركات خاصة وأفراد بنظام العطاءات التنافسية، تبلغ قيمتها الدفترية ٨٠٠ ٦٢٨ ١ دولار وقيمتها المتبقية ٠٠٠ ٧١٩ دولار. وقُيد مبلغ ٥٠٠ ٦٤٤ دولار، يمثل عائدات البيع، كإيرادات متنوعة في الحساب الخاص للبعثة (انظر الجدول ٢).

الجدول ٢

بيع أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

بيعت إلى	قيمة المخزون	القيمة المتبقية	قيمة البيع
أصول تم التصرف فيها تجاريا	١ ٣٩١,٦	٥٢٧,٣	٦٤٤,٥
وكالة تابعة للأمم المتحدة[أ]	٢٣٧,٢	١٩١,٧	صفر
المجموع	**١ ٦٢٨,٨**	**٧١٩,٠**	**٦٤٤,٥**

(أ) يمثل القيمة الرمزية للبيع وقدرها دولار واحد.

١١ - تبلغ قيمة مخزون الأصول المدرجة في المجموعة الثالثة ما مجموعه ٤٠٠ ٣٣٦ ٣٠ دولار، تمثل ٥٣,٢ في المائة من إجمالي القيمة الدفترية للأصول، وقيمة متبقية قدرها ٥٠٠ ٩٥١ ٧ دولار. وشطبت هذه الأصول أساسا لأسباب تُعزى إلى الحوادث، والتلف بفعل عناصر الطبيعة؛ والتقادم؛ والاستهلاك الناجم عن الاستعمال العادي؛ والأصول التي لم تقبلها حكومة إريتريا كتبرع؛ وتوقعات عدم الجدوى الاقتصادية من الإصلاح، والفقدان (انظر الجدول ٣).

الجدول ٣

ممتلكات الأمم المتحدة المشطوبة التي أبلغت عنها بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفئة	قيمة المخزون	القيمة المتبقية
حوادث وتلف ومعدات معيبة	٣٣٥٠,٤	١٠٨٩,٦
معدات مفقودة أو مسروقة	٧٨,٢	٢٥,٤
الاستهلاك الناجم عن الاستعمال العادي وأنشطة دورة الحياة المعتادة	١٤ ٤٨٩,٤	٣٣٥٠,٣
التقادم	٥٥١٤,٢	٩٩٠,٠
عدم الجدوى الاقتصادية للإصلاح	٢٦٩,٤	٧٤,٣
غير ذلك[أ]	٣٠٤,٣	١١٦,٣
الأصول المتروكة في إريتريا	٦٣٣٠,٥	٢٣٠٥,٦
المجموع	**٣٠ ٣٣٦,٤**	**٧٩٥١,٥**

(أ) أصول نُقلت إلى بعثات أخرى تابعة للأمم المتحدة، ولكن البعثات المتلقية لم تستطع تأكيد تسلمها.

ثالثا – الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

١٢- يتمثل الإجراء المطلوب من الجمعية العامة اتخاذه في أن تحيط علما بهذا التقرير المتعلق بالتصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا.